ابنه إبراهيم رضي ا عنه ووضع عليه حصباء من حصباء العرصة وقال أبو علي الطبري رحمه ا الأولى في زماننا أن يسنم لأن التسطيح من شعار الرافضة وهذا لا يصح لأن السنة قد صحت فيه فلا يضر موافقة الرافضة فيه ويرش عليه الماء لما روى جابر أن النبي صلى ا عليه وسلم رش على قبر ابنه إبراهيم الماء ولأنه إذا لم يرش عليه الماء زال أثره فلا يعرف ويستحب أن يجعل عند رأسه علامة من حجر أو غيره لأن النبي صلى ا عليه وسلم دفن عثمان بن مظعون ووضع عند رأسه حجرا ولأنه يعرف به فيزار ويكره أن يجصص القبر وأن يبني عليه وأن يكتب عليه لما روى جابر قال نهي رسول ا صلى ا عليه وسلم أن يجصص القبر وأن يبنى عليه أو يقعد أو يكتب عليه ولأن ذلك من الزينة الشرح حديث القاسم صحيح رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح ورواه الحاكم